[24] الأول: أن الحكم بالحرمة ليس كليا. الثاني: أن للحاكم أن يمنع الناس عن الاشتغال بما لا ينفعهم كثيرا برفق وقول لين. الثالث: الإشارة إلى أن العلم من حيث إنه علم ليس بحرام (1)، وإن تعلقت به الحرمة والدم فإنما هو باعتبار العمل والآثار المقصودة منه كعلم السحر والأعداد والموسيقى والنجوم وأمثالها. أما الثلاثة الاول فأعظم منافعها هو الاضرار بالغير والتفريق بين الأحبة والعناد، وأما علم النجوم فالزجر عنه (2) مع قوله تعالى: * (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الألباب الذين يذكرون ا قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار) *، وقوله تعالى: * (والشمس والقمر بحسبان) *، وقوله تعالى: * (والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم) *، وقوله تعالى: * (والنجوم مسخرات بأمره) *، فلوجوه ذكروها: الأول: أن العلم بالنجوم وأحكامها وعددها على ما هي عليه في نفس الأمر لا يحصل إلا للأنبياء والأوصياء (عليهم السلام)، وأما غيرهم فلا يحصل لهم إلا ظن وتخمين، فيكون الحكم بها حكما بظن بل بجهل، فيكون ذمه من جهة أنه جهل لا من جهة أنه علم، ويدل عليه بعض الأحاديث المروية في هذا الكتاب كحديث القلنسوة في كيفية دور الفلك (3)، وحديث المنجم مع أمير المؤمنين (عليه السلام) (4)،

---

1 - قال العلامة المجلسي (رحمه ا) في اعتقاداته في ترغيب طالب العلم وما يطلب: " لا يبالي - يعني طالب العلم - أن يعده أهل الزمان وجهلة الدوران حشويا أو قشريا أو زاهدا خشكا أو ينسبونه إلى الجهل "، وقال: " ينبغي أن يبغى معلما مستأنسا بكلام أهل البيت (عليهم السلام) وأخبارهم معتقدا لها - إلى أن قال: - وينبغي أن يحصل نبذة من العلوم الآلية لافتقار علم الحديث إليها كعلم الصرف والنحو، وقليلا من المنطق، وقليلا من علم الاصول، وبعض الكتب الفقهية، ثم يبذل غاية الجهد في علم الحديث " انتهى. وينبغي أن يكون علم الحديث مع تدبر وتفهم، لا حفظ الألفاظ، كما سيجئ إن شاء ا في حديث: " ألا لا خير في علم ليس فيه تفهم "، ومع ذلك فلا يوافقه أكثر العلماء، وما ذكره إنما هو وظيفة المحدث دون المفسر، والفقيه والمتكلم وغيرهم ممن بهم قوام أمر الدين. (ش) 2 - الآيات الكريمة تدل على مدح علم النجوم والترغيب فيه فلا بد أن يكون النهي واردا على شئ لا ينافي المدح والترغيب، والذي ذكره السيد المرتضى (رحمه ا) وجه جمع صحيح وبيناه في حواشي الوافي، وهو: أن الممدوح ما يتعلق بالتسييرات وضبط الحركات ومقادير الليل والنهار وعروض البلدان وأطوالها ومعرفة القبلة، وبالجملة ما

يتعلق بالحساب وضبط المقادير والمنهي هو ما يتعلق بخواص الكواكب وأوضاعها وما هو معروف عندهم بعلم أحكام النجوم، والغرض منه التخرص على الغيب بغير علم ونهي عنه، لأنه لا دليل على ما ذكروه فيها، وهو تضييع للوقت بغير فائدة، وإنما يحرم الحكم بها على البت لا صرف تعلمها. (ش) 3 - الروضة من الكافي، تحت رقم 549.